

أحكام القرآن

الحديبية بأنه لو لم يدخل ردهن في الصلح لم يعط أزواجهن فيهن عوضاً وإنا أعلم .
أنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو العباس أنا الربيع قال قال الشافعي قال إنا D وإما تخافن
من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء إن إنا لا يحب الخائنين نزلت في أهل هذنة بلغ النبي
عنهم شيء استدل به على خيانتهم .
فإذا جاءت دلالة على أنه لم يوف أهل الهدنة بجميع ما عاهدتم عليه فله أن ينبذ إليهم
ومن قلت له أن ينبذ إليه فعليه أن يلحقه بمأمنه ثم له أن يحاربه كما يحارب من لا هدنة
له